وفَاتَهُ : الأَسْفَعُ بنُ الأَدْرَعِ في هَمْدَانَ ذَكَرَه الحافِظُ . والأَدْرَعُ : لَقَبُ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ الحَسَنِ بنِ عليّ بنِ محمّدِ بنِ الحَسَنِ ابن جَعْفَر بن الحسن المُثَنّى بنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بن أَبِي طالِبٍ رَضيَ اللهُ عنه الكُوفِيّ الرّئيس بِها قِيلَ : لُقّبِ به لأَنَّه كانَتْ لَهُ أَدْراعٌ كَثِيرَةٌ . وقالَ تاجُ الدِّينِ ابنِ مُعَيَّةَ : لأَنَّه قَتَلَ أَسَداً أَدْرَعَ ماتَ بالكوفَة ودُفِنَ بالكُنَاسَةِ وأَبُوه كانَ أَمِيراً بالكُوفَة من قِبَلِ المَأْمُون وأَخُوه أَبُو الحَسَن عَلِيُّ بنُ عُبَيْدِ اللهِ المُلقّب بباعز قد تَقَدَّم ذِكرهُ في ب ع ز وَولَدُه مُحَمّدُ بن عَلِيّ ابن عُبَيْدِ اللهِ تَقَدَّم ذِكْرُه أَيْضاً في ق ذ ر ذَكَرَهما الحافِظُ في التَّبْصِيرِ . وإِلَيْه يُنْسَبُ الأَدْرَعِيّونَ من العَلَوِيَّةِ الحَسَنِيَّة بالكُوفَةِ وخُرَاسَانَ وما وَرَا النَّهْرِ وغَيْرِهَا من بُلْدَانٍ شَتَّى أَعْقَبَ مِنْ وَلَدِه أَبِي عَلِيّ عُبَيْدِ اللهِ وأَبِي مُحَمَّد القَاسِم وأَبِي عَبْدِ اللهِ محمد ولِكُلّ هؤلاءِ أَعْقَاب ذَكَرْناهَا في المُشَجّرات . والدَّرَعُ مُحَرَّكَة : بَياضٌ في صَدْرِ الشّاءِ ونَحْرِهَا وسَوادٌ في فَخِذِها نَقَلَهُ اللّيْثُ وهي دَرْعاءُ أَيْ الشّاهُ والفَرَسُ . وقِيلَ : شاةٌ دَرْعَاءُ : سَوْدَاءُ الجَسَدِ بَيْضَاءُ الرَّأْسِ وقِيل : هي السَّوْداءُ العُنُقِ والرَّأْسِ وسائِرُهَا أَبَيْضُ . وقال أَبو زيْدٍ في شِيَاتِ الغَنَم مِن الضَّأْنِ : إِذا اسْوَدَّت العُنُقُ مِنَ النَّعْجَةِ فهي دَرْعَاءُ . وقالَ أَبُو سَعِيدٍ : شاةٌ دَرْعَاءُ : مُخْتَلِفَةُ اللَّوْنِ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : الدَّرْعَاءُ : السَّوْدَاءُ غَيْرَ أَنَّ عُنُقَهَا أَبْيَضُ والحَمْراءُ وعُنُقُهَا أَبْيَضُ فتِلْكَ الدَّرْعَاءُ وإِن ابْيَضَّ رَأْسُهَا مَعَ عُنُقِهَا فهِيَ دَرْعَاءُ أَيْضاً . قالَ الأَزْهَرِيّ : والقَوْلُ ما قَالَ أَبُو زَيْدٍ سُمِّيَتْ دَرْعَاءَ إِذا اسْوَدَّ مُقَدَّمُهَا تَشْبِيهاً باللَّيَالِي الدُّرَع .

ولَيْلَةٌ دَرْعَاءُ : يَطْلُع قَمَرُهَا عِنْدَ وَجْهِ الصُّبْح وسائِرُها أَسْوَدُ مُظْلِمٌ يُشَبَّه بذلِكَ . ولَيَالٍ دُرْعٌ بالضم فالسكون علَى القِيَاسِ لأَنَّ وَاحِدَتها دَرْعَاءُ كَمَا في الصّحاح . ودُرَع كَصُرَد عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ عن أَبِي عُبَيْدَة . قال أَبو حاتِمٍ : ولَمْ أَسْمَعْ ذلِكَ مِن غَيْرِهِ للثَّلاثِ

الّـَتِي تَلِيَ البِيضَ كما في الصّحاح . قال الأَصْمَعِيّ : في لَيَالِي الشّـَهْرِ - بَعْدَ اللّـَيَالِي البِيضِ - ثَلاثٌ دُرَعٌ مِثْلُ صُرَدٍ وكَذلِكَ قالَ أَبو عُبَيْدَة غَيْرَ أَنّـَهُ قالَ : القِيَاسُ دُرْعٌ جَمْع دَرْعَاءَ . وَرَوَى المُنْذِرِيّ ُ عن أَبِي الهَيْثَمِ : وثَلاثٌ ظُلمٌ جَمْع دُرَعَةٍ وظُلْمَةٍ لا جَمْع دَرْعَاءَ وظَلْمَاءَ . قالَ الأَزْهَرِيّ ُ : وهذا صَحِيحٌ وهو القِيَاس . وقال ابنُ بَرّيّ : إِنّـَمَا جُمِعَتْ دَرْعَاءُ عَلَى دُرَعٍ إِتْبَاعاً لظُلَمٍ في قَوْلِهِمْ : ثَلاثٌ ظُلَمٌ وثَلاثٌ دُرَعٌ ولَمْ نَسْمَعْ أَنّـَ فَعْلاَءَ جَمْعُه علَى فُعَل إِلاّ دَرْعَاءَ ثُمّـَ قَوْلُه : تَلِي البِيضَ المُرَادُ بِهَا لَيْلَةَ سِتّـَ عَشَرَةَ وسَبْعَ عَشَرَةَ وثَمَانَ عَشَرَةَ لاسْوادِ أَوائِلها وابْيِضَاضِ سائِرِهَا لَمْ يَخْتَلِفْ فِيها قَوْلُ الأَصْمَعِيّ وأَبِي زَيْدٍ وابنِ شُمَيْلٍ . وقِيلَ : هي الثّالِثَةَ عَشَرَ والرّابِعَةَ عَشَر والخَامِسَةَ عَشرَ وذلِكَ لأَنّـَ بعْضَها أَسْوَدُ وبَعْضَها أَبْيَضُ . وقالَ أَبو عُبَيْدَةَ : اللّـَيَالِي الدّ ُرَعُ هِيَ السّ ُودُ الصّ ُدُورِ البِيضُ الأَعْجَازِ من آخر الشّـَهْر والبِيضُ الصّ ُدور السّ ُودُ الأَعجاز من أَوّل الشهر